

ما حكم رسم ذوات الأرواح كرسم نصف الوجه أو نصف البدن أو اليدين فقط؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

ا ايضا تسأل هذه السائلة عن رسم ذوات الأرواح باليد. وإذا لم يكن الرسم تماماً كان يرسم الإنسان نصف الوجه او اه جزءاً من البدن او اليدين فقط او اه الرجلين مثلاً او شيء من هذا فما حكم ذلك؟ رسم اليد او او - 00:00:00 او الرجل او شيئاً من الأعضاء هذا لا يكون حكمه حكم الصورة الكاملة ولكن هذا لا يجوز لانه يفضي ويكون وسيلة الى التصوير المحرم. لأن الإنسان اذا تساهل في رسم هذه الأعضاء فان هذا يجره الى ان ان - 00:00:20 ان يتوصل الى التصوير المحرم. فلا ينبغي للمسلم ان يشتغل بمثل هذه الأمور. لكن رسم العضو الواحد في حد ذاته غير الوجه لا يأخذ حكم الصورة التي لعن من من صورها او اقتناها وكذلك اه تأثيم من من اقتناها لعن من صورها وتأثيم من من اقتناها - 00:00:40 ولكن كما ذكرنا هذا لا ينبغي التساهل فيه لانه يجر الى التصوير المحرم وهو من العبث الذي لا فائدة فيه. نعم. وببارك الله - 00:01:00